



# هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال؟

هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال؟ هذا سؤال يطرحه الكثيرون، خاصة في ظل انتشار الملابس التي لا تفرق بين الجنسين. فماذا يقول الإسلام في هذا الشأن؟

[إجابة من فضيلة الشيخ محمد صالح المنجد]

الجواب: لا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال، لأن ذلك يخلو بالحدود التي حددها الله تعالى في كتابه الكريم. فالمرأة يجب أن تلبس ما يسترها ويحفظ عفتها، ولا تتشبه بالرجال في اللباس. وهذا الأمر وارد في آيات كثيرة من القرآن الكريم، مثل قوله تعالى: «وَلْيَضْحَكُنَّ هُنَّ لِحُجَّتِهِنَّ يُغْنِي عَنْهُنَّ الْحُجَّةَ» (سورة البقرة: 187). وهذا يعني أن الحجاب يغني عنهن الحجة، أي يسترهن ويحفظهن. كما ورد في قوله تعالى: «وَلْيَسْرِبْنَ عَلَيْهِنَّ أَلْسُنُهُنَّ وَلَا يُخْلِفْنَ عَنْ حِجَابٍ ذَاتَ كِبْرٍ وَلَا فَتْرَةٍ» (سورة النور: 31). وهذا يعني أن اللباس يجب أن يكون ساتراً ولا يفتخر بهن ولا يفتريهن.

<https://sunnah.global/hadeeth/bn/show/6219>

